

فقه اللغة

- إِذَا كَانَ يَسْرُقُ الْمَتَاعَ مِنَ الْأَحْرَارِ فَهُوَ سَارِقٌ .
- فَإِذَا كَانَ يَقْطَعُ عَلَى الْقَوَائِلِ فَهُوَ لِمِصٌّ وَقُرْضُوبٌ .
- فَإِذَا كَانَ يَسْرُقُ الْإِبِلَ فَهُوَ خَارِبٌ .
- فَإِذَا كَانَ يَسْرُقُ الْغَنَمَ فَهُوَ أَحْمَصٌ وَالْحَمِيصَةُ الشَّاةُ الْمَسْرُوقَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ .
- فَإِذَا كَانَ يَسْرُقُ الدَّيَّانَةَ فَهُوَ قَفَّافٌ .
- فَإِذَا كَانَ يَشُقُّ الْجُبُوبَ وَغَيْرَهَا عَنِ الدَّيَّانَةِ فَهُوَ طَرَّارٌ .
- فَإِذَا كَانَ دَاهِيَةً فِي اللَّصُوصِيَّةِ فَهُوَ سَبْدٌ أَسْبَادٌ كَمَا يُقَالُ : هَتَرُ أَهْتَارٍ عَنِ الْفَرَّاءِ .
- فَإِذَا كَانَ لَهُ تَخَصُّصٌ بِالتَّلَاصُّصِ وَالْخَبِيثِ وَالْفِسْقِ فَهُوَ طِمْلٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .
- فَإِذَا كَانَ يَسْرُقُ وَيُزْنِي وَيُؤْذِي النَّاسَ فَهُوَ دَاعِرٌ عَنِ النَّصْرِيِّ .
- شُمِيلٌ .
- فَإِذَا كَانَ خَبِيثًا مُذْكَرًا فَهُوَ عِفْرٌ وَعَفْرِيَّةٌ وَنَفْرِيَّةٌ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ الْخَلِيلِ .
- فَإِذَا كَانَ مِنَ الْأَخْبِيثِ اللَّصُوصِ فَهُوَ عُمْرُوطٌ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ .
- فَإِذَا كَانَ يَدُلُّ اللَّصُوصَ وَيُنْدَسُّ لَهُمْ فَهُوَ شِمٌّ .
- فَإِذَا كَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ مَعَهُمْ وَيَحْفَظُ مَتَاعَهُمْ وَلَا يَسْرُقُ مَعَهُمْ فَهُوَ لَغِيْفٌ عَنِ ثَعْلَبٍ عَنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ .